



UN LIBRARY

NOV 16 1979

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

UNISA COLLECTION



الجمعية العامة

A/C.1/34/L.20
12 November 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الرابعة والثلاثون

اللجنة الأولى

البند ٤٥ (ب) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

تدابير بناء الثقة

اسبانيا ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ،
ايطاليا ، بلجيكا ، بوليفيا ، تركيا ، الدانمرك ، رومانيا ، زائير ،
السويد ، غانا ، فرنسا ، الفلبين ، فنلندا ، كندا ، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النمسا ، هولندا ،
الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان : مشروع قرار

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٣ / ٩١ باء بشأن تدابير بناء الثقة ،

ورغبة منها في القضاء على مصادر التوتر بالطرق السلمية ، والاسهام من ثم في تعزيز
السلم والامن في العالم ،

وان تؤكد من جديد على أهمية ما جاء في الوثيقة النهائية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية
العاشرة المكرسة لنزع السلاح (د ل - ١٠ / ٢) من أن من الضروري ، لتسهيل عملية نزع السلاح ،
اتخاذ تدابير واتباع سياسات لتعزيز السلم والأمن الدوليين وبناء الثقة فيما بين الدول وفقا للمقاصد
والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة ،

وان تسلّم بضرورة والحاج اتخاذ خطوات أولى للتقليل من خطر وقوع منازعات مسلحة نتيجة
لسوء فهم أو سوء تفسير أنشطة عسكرية ،

وان تعيد تأكيد اقتناعها ، وأنها التزامها ، بتدابير بناء الثقة من شأنه أن يساهم في تعزيز
أمن الدول ،

- وان تدرك أنه توجد حالات تنفرد بها مناطق معينة ، تؤثر على طبيعة تدابير بناء الثقة الممكن اتخاذها في تلك المناطق ،
- واقترنا منها بأنه يمكن للأمم المتحدة ، بمقتضى ميثاقها ، أن تقوم بدورها في تهيئة الظروف التي تفضي الى النظر في تدابير لبناء الثقة ،
- وان تسلم بأن توفر حد أدنى من الثقة فيما بين الدول في منطقة ما ييسر وضع تدابير لبناء الثقة ،
- وان تحيط علما بما قدمته الدول الأعضاء من آراء وتجارب الى الأمين العام للأمم المتحدة وفقا للفقرة ٢ من القرار المذكور آنفا ،
- ١ - توصي جميع الدول بأن تواصل النظر على أساس اقليمي في وضع ترتيبات لتدابير مميّنة لبناء الثقة ، آخذة في الحسبان الظروف والمقتضيات الخاصة لكل اقليم ؛
- ٢ - تقرر اجراء دراسة شاملة حول تدابير بناء الثقة آخذة في اعتبارها الردود التي تلقاها الأمين العام والواردة في الوثيقة A/34/416 ؛
- ٣ - ترجو من الأمين العام أن يضطلع بهذه الدراسة بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين المؤهلين يقوم بتعيينهم على أساس جغرافي متوازن ويقدمها الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ؛
- ٤ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا مرحليا عن أعمال فريق الخبراء الحكوميين الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛
- ٥ - تدعو الدول التي لم تقم بذلك بعد ، الى الرد على طلب الأمين العام المقدم وفقا للفقرة ٢ من القرار ٣٣ / ٩١ بـ١ واطلاع فريق الخبراء على آرائها وتجاربها عن طريق الأمين العام ؛
- ٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال الوثيقة المذكورة في دورتها الخامسة والثلاثين بندا بعنوان "تدابير بناء الثقة" .